الفساد الإداري ومحرمات يستهين بها بعض الموظفين (الرشوة أنموذجا)

د . حسام أبو الحاج
الجامعة الأردنية

د. حكيمة حفيظي
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته وبعد،

طفح الكيل، وبلغ السيل الزبى، ونحن نسمع ونرى فشوا كبيرا، ومتناميا لظواهر الفساد الإداري في أوساط المجتمعات الدولية عامة، والعربية خاصة، والجزائرية، بصفة أخص، وتسن القوانين الدولية، والمحلية، والوطنية، والجهوية، من أجل القضاء على هذه الظواهر، أو التقليل من انتشارها.

وفي الإسلام، الشفاء الناجع، والبلسم النافع، والتشريع الرادع، ليس للتقليل من فشو الظاهرة، بل القضاء عليها نهائيا.

فما هي الأحكام التي سنها الإسلام للوقاية من هذه الظواهر؟ وما هي الأحكام التي سنها للقضاء عليها إن ظهرت واستفحلت؟ وما هي المحرمات التي بات كثير من الموظفين يستهينون بها في هذا العصر؟ وما رأي الدين في الرشوة؟ وكيف نظر إليها المشرع الجزائري؟

هذا ما تحاول هذه الورقة معالجته إن شاء الله، من خلال الاستدلال بالآيات القرآنية الكريمة، ونصوص السنة النبوية الشريفة.

وللإجابة عن هذه الأسئلة، ومن أجل تحقيق الأهداف المرجوة من هذه المداخلة، قسمنا المقال إلى العناصر الآتية:

1_ النهي عن الفساد في القرآن الكريم.

2 _ نشأة الوظائف.

3 _ محرمات يستهين بها بعض الموظفين (والرشوة من بينها كأنموذج).

1_ النهي عن الفساد في القرآن الكريم.

نرى من الضروري منهجيا، قبل الكلام عن تناول القرآن الكريم لهذه الظاهرة، وكيفية معالجتة لها، الاطلاع على معناها في معاجم اللغة:

يقول اين منظور : "الفساد نقيض الصلاح [...]، و تفاسد القوم : تدابروا و قطعوا الأرحام [...]، و استفسد السلطان قائده، إذا أساء إليه حتي استعصي عليه، و المفسدة خلاف المصلحة، و الاستفساد، خلاف الاستصلاح"[1]

و قال الراغب: " الفساد: خروج الشيء عن الاعتدال، قليلاً كان الخروج عنه أو كثيراً "[2].

مصطلح الفساد كما جاء في القرآن الكريم.

قد يسأل السائل عن إدراج هذا العنصر في هذا المقال؟ نقول: إن القرآن الكريم هو المورد الأول لكل العلوم الدينية، والدنيوية، هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فإننا لما نظرنا في هذا المصطلح في القرآن الكريم، لاحظنا القرآن يعالج هذه الظاهرة، معالجة كاملة شاملة، ويذكر أنواعها، ويصف الدواء الناجع للقضاء عليها، كما يذكر عواقب المفسدين في الدنيا وفي الآخرة. والرأي عندنا، أن الفساد الإداري، هو أحد أنواع الفساد التي تستلزم العلاج السريع في بلاد الإسلام، أو غيرها من دول العالم.

ولما تتبعنا هذه العبارة في القرآن الكريم، أحصينا ذكر هذا المصطلح في القرآن الكريم، مع تصريفاته المختلفة، فوجدناه 48 مرة، لاحظنا من خلال تتبعنا لها ما يأتي:

1 _ذكرت مقرونة بالأرض في 29 مرة.

2 _ ذكرت 4 مرات بلفظ **"تفسدوا"**[3].

3 _ ذكرت 20 مرة بلفظ **"المفسدون"** نكرة، ومعرفة، منصوبة ومرفوعة[1].

---

[1] _ لسان العرب، 335/3.

[2] _ معاني القرآن ص 379.

[3] _ ثلاثة مواضع منها مقرونة ب "لا" الناهية: في الآية 11 من سورة البقرة، والآية 56 من سورة الأعراف، والآية 85 منها أيضا، ومقرونة ب "أن"، في الآية 22 من سورة محمد.

4 _ ذكرت 5 مرات بلفظ "**يفسدون**"[2].

5 _ ذكرت مرتين بلفظ "**يفسد**"[3].

6 _ ذكرت 9 مرات بلفظ "**الفساد**" معرفة ونكرة[4].

7 _ ذكرت مرة واحدة بلفظ "**المفسد**"[5].

8 _ ذكرت مرتين بلفظ "**لفسدت**"[6].

9 _ ذكرت مرة واحدة بلفظ "**يفسدوا**"[7].

10 _ ذكرت مرة واحدة بلفظ "**نفسد**"[8].

11 _ ذكرت مرة واحدة بلفظ "**تفسدن**"[9].

12 _ ذكرت مرة واحدة بلفظ "**أفسدوها**"[10].

13 _ ذكرت مرة واحدة بلفظ "**لفسدتا**"[11].

14 _ 3 من هذه المواضع لبيان العلم الإلهي[12].

---

[1] _ الآية 12 من سورة البقرة، و60 منها، و 63 من آل عمران، و 64 من المائدة، و 74 من الأعراف، 86 منها ، و 103 منها، و 142 منها، و 40 من يونس، و 81 منها، و 91 منها، و 85 من هود، و 94 من الكهف، و 183 من الشعراء، و 14 من النمل، و 4 من القصص، و 77 منها، و 30 من العنكبوت، و 36 منها، و 28 من ص.

[2] _ الآية 27 من البقرة، و 25 من الرعد، و88 من النحل، و 152 من الشعراء، و 48 من النمل.

[3] _ الآية 30 من البقرة، و 205 منها.

[4] _ الآية 205 من البقرة، و 32 من المائدة، و33 منها، و 64 منها، و 73 من الأعراف، و 116 من هود، و 77 من القصص، و 83 من منها، و 41 من الروم.

[5] _ الآية 220 من البقرة.

[6] _ الآية 251 من البقرة، و 71 من المؤمنون.

[7] _ الآية 127 من الأعراف.

[8] _ الآية 73 من يوسف.

[9] _ الآية 4 من الإسراء.

[10] _ الآية 34 من النمل.

[11] _ الآية 22 من الأنبياء.

[12] _ الآية 220 من البقرة، و 63 من آل عمران، و 40 من يونس.

15 _ 7 مواضع منها لبيان عاقبة المفسدين[1].

16 _28 موضعا يبين فيها أن الفساد من فعل الإنسان[2].

17 _7 مواضع يبين سنن الله الماضية في خلقه، فيما يتعلق بهذه المسألة[3].

18 _ 10 مواضع تنهى عن الفساد وتبين كرهته عند الله عز وجل[4].

وسنركز في هذا المقال على ذكر الآيات المتعلقة بمسألتين هامتين هما: سنن الله الماضية في خلقه، وعاقبة الفساد.

أ _ سنن الله الماضية في خلقه.

_ قال تعالى: (...ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض ولكن الله ذو فضل على العالمين)[البقرة، 251]، أي لولا الله يدفع عن قوم بآخرين، كما دفع عن بني إسرائيل بمقاتلة طالوت، وشجاعة داود، لهلكوا[5]. _ _ _ وقال: (والذين كفروا بعضهم أولياء بعض إلاّ تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير)[الأنفال: 73]، وفي الآية التي قبلها، ذكر ولاية الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله، والذين ءاووا ونصروا، أن بعضهم أولياء بعض. قال ابن كثير: "أي إن لم تجانبوا المشركين وتوالوا المؤمنين، وإلا وقعت فتنة في الناس؛ وهو التباس الأمر واختلاط المؤمنين بالكافرين، فيقع بين الناس فساد منتشر، عريض طويل[6].

---

[1] _ الآية 33 من المائدة، و 86 من الأعراف، و 103 منها، و 25 من الرعد، و 88 من النحل، و 14 من النمل، و 41 من الروم.

[2] _ الآية 12، و 27، و30، و60، و 205، من البقرة، و 32، و 64، من المائدة، و 56، و 74، و 85، و 127، و 142، من الأعراف، و 91 من يونس، و 85 من هود، و 73 من يوسف، و 25 من الرعد، و 4 من الإسراء، و94 من الكهف، و152 من الشعراء، و 34، و 48 من النمل، و 4، و 77 من القصص، و 30، و 36 من العنكبوت، و 41 من الروم، و 22 من محمد، و 28 من ص.

[3] _ الآية 251 من البقرة، و 73 من الأنفال، و 116 من هود، 71 من المؤمنون، و 22 من الأنبياء، والآية 81 من يونس، والآية 83 من القصص.

[4] _ الآية 60، و 205، من البقرة، و 64 من المائدة، و 56، و74، و85 من الأعراف، و 85 من هود، و 183 من الشعراء، و 77 من القصص، و 36 من العنكبوت.

[5] _ تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، 407/1.

[6] _ تفسير القرآن العظيم، 436/2.

ـ وقال تعالى: (فلولا كان من القرون من قبلكم أولوا بقية ينهون عن الفساد في الأرض إلاّ قليلا ممن أنجينا منهم واتبع الذين ظلموا ما أترفوا فيه وكانوا مجرمين)[هود: 116]، أي استمروا على ما هم عليه من المعاصي، والمنكرات، ولم يلتفتوا إلى إنكار أولئك، حتى فجأهم العذاب، ثم أخبر تعالى أنه لم يهلك قرية إلا وهي ظالمة لنفسها، ولم يأت قرية مصلحة بأسه، وعذابه قط، حتى يكونوا هم الظالمين، كما قال تعالى: (وما ظلمناهم ولكن ظلموا أنفسهم)، وقال: (وما ربك بظلام للعبيد)[1].

ـ وقال تعالى: (ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السموات والأرض ومن فيهن بل أتيناهم بذكرهم فهم عن ذكرهم معرضون)[المؤمنون: 71]، أي لو أجابهم الله إلى ما في أنفسهم من الهوى، وشرع الأمور على وفق ذلك، لفسدت السموات والأرض، ومن فيهن، أي لفساد أهوائهم واختلافها[2].

ـ وقال تعالى: (لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا فسبحن الله رب العرش العظيم)[الأنبياء: 22]، أي لو كان في الوجود آلهة غير الله لفسدت السموات والأرض، سبحانه وتعالى، وتقدس، وتنزه عن الذي يفترون، ويأفكون علوا كبيرا[3].

ـ وقال تعالى: (...إن الله لا يصلح عمل المفسدين)[يونس: 81].

ـ وقال: (تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الأرض و لا فسادا والعاقبة للمتقين)[القصص: 83]، وهذا مقام الفضل والعدل من الله سبحانه وتعالى على عباده الصالحين المصلحين.

ب ـ عاقبة الفساد كما وردت في القرآن الكريم.

وسنكتفي بذكر الآية الثالثة والثلاثين من سورة المائدة، والتي فصلت أنواع العقوبات التي ينبغي أن تسلط على كل من يسعى في الأرض بالفساد.

ـ قال تعالى: (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتّلوا أو يصلّبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم) [المائدة: 33]، وقبل ذلك ذكر الله عز وجل، أنه أعلم بني إسرائيل، أنه من قتل نفسا بغير نفس، والقتل بغير حق من أنواع الفساد في

---

[1] ـ المصدر نفسه، 610/2.

[2] ـ المصدر نفسه، 336/3.

[33] ـ المصدر السابق، 237/3.

الأرض، قال: فكأنما قتل الناس جميعا، أي من قتل نفسا بغير سبب من قصاص أو فساد في الأرض، واستحل قتلها بلا سبب ولا جناية، فكأنما قتل الناس جميعا؛ لأنه لا فرق عنده بين نفس ونفس[1]، ثم جاءت بعد ذلك هذه الآية الكريمة، قال ابن كثير: "المحاربة: هي المضادة والمخالفة، وهي صادقة على الكفر، وعلى قطع الطريق، وإخافة السبيل، وكذا الإفساد في الأرض: يطلق على أنواع من الشر، حتى قال كثير من السلف، منهم سعيد بن المسيب: إن قبض الدراهم، والدنانير من الإفساد في الأرض[2].

ملاحظة:

من خلال تتبعنا هذه المواضع في القرآن الكريم، لا حظنا أن فساد العقيدة، هو رأس الفساد كله، ومنه تنشأ أنواع الفساد الأخرى في الأرض و ما أقلت، وفي السماء وما أظلت، ومنه تنشأ كل أنواع المعاصي، والمفاسد؛ فالضابط أو المعيار بين الفساد، والصلاح، هو تقوى الله عز وجل، والخشية منه ومن عقابه عز وجل، ولعل توضيح هذا المعنى نجده في قوله عز وجل: (ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون)[الروم، 41].

ولم يتصور المفسرون في القديم أنواع الفساد التي سيحدثها الإنسان في المعمورة، ففسره بعضهم بانقطاع المطر عن البر يعقبه القحط، وعن البحر تعمى دوابه، وفسره البعض بالتقاتل بين البشر، وهذا حاصل في عالمنا اليوم، وفسر البعض البر: بما فيه من المدائن والقرى، والبحر: بجزائره[3].

ونحن نشهد اليوم فسادا بفعل الإنسان لا مثيل له، فمن الذي تسبب في الاحتباس الحراري؟ ومن الذي تسبب في تغير المناخ؟ ومن الذي تسبب في الإخلال بالتوازن البيئي؟ ناهيك عما نشهده من فساد أخلاقي، ومالي، وإداري، واقتصادي، واجتماعي، وسياسي، وعسكري...الخ.

2 _ نشأة الوظائف.

عرفت البشرية الوظيفة العامة منذ وقت مبكر من تطورها وذلك للحاجة الماسة إليها في تبادل المنافع بين البشر ، وقد وردت في القرآن الكريم إشارات هامة لفكرة الموظف العام ومن ذلك قوله تعالى: " يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ

[1] _ تفسير القرآن العظيم، 66/2.

[2] _ المصدر نفسه، 67/2.

[3] _ المصدر نفسه، 576/3 _ 577.

خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ " (سورة ص: 26)، قال ابن كثير مفسرا: "هذه وصية من الله عز وجل لولاة الأمور أن يحكموا بين الناس بالحق المنزل من عنده تبارك وتعالى ولا يعدلوا عنه فيضلوا عن سبيل الله، وقد توعد تبارك وتعالى من ضل عن سبيله وتناسى يوم الحساب بالوعيد الأكيد والعذاب الشديد"[1].

وقوله تعالى فيما حكاه عن يوسف عليه السلام: " قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ " (سورة يوسف: 55)، قال ابن كثير في تفسيرها: "وسأل العمل لعلمه بقدرته عليه، ولما فيه من المصالح للناس، وإنما سأله أن يجعله على خزائن الأرض، وهي الأهرام التي يجمع فيها الغلاّت، لما يستقبلونه من السنين التي أخبرهم بشأنها، فيتصرف لهم على الوجه الأحوط، والأصلح، والأرشد"[2].

وقوله تعالى، عن موسى عليه السلام، لمّا نصحت الفتاة أباها به أجيراً: " قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ "(سورة القصص:26)

والآيات السابقة تحدد مواصفات من يتولى أمر العامة أو يعمل للغير مقابل الأجر، وتبرز أهم المواصفات المطلوبة منه لا على الندب وإنما على الوجوب ومنها :

_ إتباع الحق.

_ تجنب الأهواء والشهوات عند سياسة العامة.

_ الحفظ مع العلم بمفهومه الشامل المستوعب لأمانة المسؤولية في الأخذ والعطاء.

_ القوة والقدرة على أداء الوظيفة.

_ الكفاءة اللازمة لمن يتولى الوظيفة.

_ الأمانة.

تلكم هي جماع القيم التي يجب أن يتصف بها من يتولى الوظيفة؛ فهي الضمانة الأكيدة لأداء الحقوق والقيام بالواجبات على وجهها الأكمل دون تقصير، فإذا انهارت منظومة القيم فهذا مؤداه ضياع الحقوق المفضي إلى التنازع، والفساد، والانحراف عن منهج الله تعالى، والميل عن صراطه المستقيم .

---

[1] _ الآية 22 من الأنبياء.

[2] _ المصدر نفسه، 633/2.

ميثاق الوظائف.

وضع الله سبحانه وتعالى، ميثاقاً لمن يتولى الوظيفة العامة، وأمر بالالتزام به، وهذا الميثاق منصوص عليه في قوله سبحانه: " إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا "(سورة النساء : 58)، قال الربيع بن أنس: "هي من الأمانات فيما بينك وبين الناس"[1].

فالموظف يحتفظ بين يديه بكم هائل من الأمانات للجمهور، وهذه الأمانات مدونة في وصفه الوظيفي الذي عُين على أساسه لشغل تلك الوظيفة وإن لم تكن بمفهوم الأمانة المستقر في ذهن العامة ، ولكنها هي المقصودة من الآية الكريمة آنفة الذكر.

فالعقد المبرم مع الموظف، أصله عقد بين الموظف كطرف والأمة كطرف ثانٍ، والذي مثَّل الأمة في هذا العقد هو الإمام أو نائبه؛ وهو نائب عن الأمة في حراسة الدين، وسياسة الدنيا به، وهذا وفق التكييف الفقهي الإسلامي لطبيعة العقد بمعزل عن مدى ما تتصف به الحكومات الحالية في عالمنا العربي من شرعية .

وتأسيساً على ذلك، يجب على الموظف أن يؤدي الأمانات التي بين يديه للنَّاس إذا راجعوه ليقضي مصالحهم في معاملاتهم اليومية المختلفة في الدوائر والمؤسسات الرسمية ، ولا مِنَّة له عليهم إذا أنجزها في الوقت والسرعة المطلوبة، لأن هذا هو واجب عليه، بل إن قصَّر في ذلك عن عمد وإصرار، كان خائناً للأمانة التي اؤتمن عليها، فليحذر ذلك لقوله تعالى: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ " (سورة الأنفال : 27).

3 _ محرمات يستهين بها بعض الموظفين.

نتكلم فيما يأتي، عن بعض المحرمات التي استهان بها بعض الموظفين، وتركت آثاراً سلبية في مجتمعاتنا ووضعت عوائق كبيرة أمام نهضة أمتنا وتقدمها مما يندرج ضمن الأمانات التي أشارت إليها الآية الكريمة من سورة النساء آنفة الذكر ومنها :

أولاً : الإهمال والتقصير في الواجبات والمهام الموكولة إليه .

يتهاون بعض الموظفين في كثير من الإدارات والمؤسسات العامة والخاصة، عن أداء واجباتهم الوظيفية على الوجه الأكمل، ومن ثم يستهينون بواجب أداء الأمانات التي كلفوا بها، ومن صور هذا التهاون والتقصير:

[1] _ المصدر السابق، 685/1.

_ التأخير في إنجاز المطلوب عن الوقت، أو إنجازه دون إتقان.

_ المماطلة في الموعد المحدد للإنجاز ، أو الإنجاز القليل مقارنة بالوقت المتاح وحجم الواجب المطلوب، ويذكر أن بعض الموظفين لا تتعدى نسبة إنجازهم اليومي (5%) من المطلوب منهم ، وهذا مظهر من مظاهر الترهل الإداري وفقدان الحس بالمسؤولية وغياب عنصر المحاسبة الذاتية والإدارية على حد سواء .

_ التمييز في تقديم الخدمة للمراجعين، إما على أساس الجنس، أو اللون، أو غير ذلك؛ فالأصل أن تكون معايير التعامل خاضعة لأمور موضوعية بحتة قائمة على العدل، والمساواة، بغض النظر عن الفوارق بين الناس .

_ ترك الأولى، والانشغال بأمور جانبية؛ فإذا تزاحمت الواجبات على الموظف، وجب عليه ترتيب الأولويات وفقاً لأهميتها، فإذا انشغل بالأقل أهمية على الأهم كان مقصراً، وهذا مبحث دقيق يجب الالتفات إليه سعياً نحو الأداء الأمثل .

ثانياً: الانتفاع غير المشروع من مرافق المؤسسة أو الدائرة أو الجهة التي يعمل فيها .

يتساهل بعض الموظفين في الإدارات، والمؤسسات العمومية والخاصة، في الانتفاع من مرافق هذه الأخيرة، واستعمالها خارج احتياجات الوظائف المشغولة، ومن أمثلة ذلك:

_ استخدام السيارات الحكومية أو السيارات المخصصة للعمل خارج المهام الوظيفية المخصصة لها بما لا يتفق مع تعليمات الاستخدام الصادرة عن الجهات ذات العلاقة.

_ ويلحق بذلك أيضاً استخدام الهواتف والأجهزة والأدوات التي بحوزته وتقع ضمن دائرة ما اؤتمن عليه وفي عهدته، سيما إن لم يكن هذا الاستخدام مندرجاً ضمن ما يتسامح الناس فيه عادة من المستحقرات، فإذا بلغت فاتورة الهاتف مبلغاً باهضا، وكانت لأغراض شخصية، فلا شك أن هذا مال حرام أدخله الموظف إلى ذمته، ويجب عليه أن يتخلص منه برده إلى أصحابه بالطرق المناسبة، فضلاً عن التوبة الصادقة .

ثالثاً : الإسراف والهدر الزائد عن الحد في أموال المؤسسة التي يعمل فيها .

يستهين بعض الموظفين العموميين أو الخواص بأموال المؤسسة العقارية والمنقولة، فيبيحون لأنفسهم استعمالها، واستغلالها لأغراض خاصة، وشخصية، ويشمل ذلك:

_ الهدر في المصروفات والنفقات اللازمة لتسيير العمل والمبالغة فيها كتأثيث المكاتب.

_ الهدر في الطاقة، من ماء، وكهرباء، وتدفئة، بما يتجاوز الحد المتعارف عليه عرفاً، وربما يقوم الموظف بتغطية هذه النفقات وفق الأصول المحاسبية من فواتير وغير ذلك وفق الأنظمة والتعليمات الإدارية، ولكن يجب على المسلم أن يتقي الله تعالى في الأموال العامة وأن يجعل شعاره قوله تعالى: " وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا " (سورة الفرقان :67).

_ استغلال وسائل النقل في المصالح الخاصة والشخصية.

_ استعمال أجهزة الإعلام الآلي، والتصوير، وغيرها في اللعب، أو في كتابة وتصوير أغراض شخصية.

_ استعمال وصولات البنزين لسياراتهم الخاصة.

رابعاً : إتباع أساليب محرمة في الانتفاع من الوظيفة بطرق غير مشروعة .

يتبع بعض الموظفين أساليب محرمة، و لا أخلاقية، من أجل كسب المزيد من الأموال العمومية، من ذلك نذكر:

_ الاختلاس من المال العام.

_ ومن الأساليب التي يستخدمها بعض ضعاف النفوس من الموظفين، التضييق في إنجاز معاملات الناس بأساليب شتى.

_ المماطلة في إنجاز الخدمات المطلوبة.

_ الغش، وعدم إتقان العمل والوظيفة بالشكل المطلوب؛ كالبنّاء، والمهندس، والمقاول الذين يضعون كميات من الحديد أو الإسمنت أقل مما هو مقرر، السلوك المحرم في الشرع، وفي القوانين الوضعية، والذي أفضى إلى انهيار البنيان، ووقوع خسائر بشرية ومادية جسيمة جراء ذلك.

_ التطفيف في الموازين، والمكاييل، والمقاييس، وهي أمور محرمة شرعا، بصريح قوله عز وجل: (ويل للمطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون، وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون) (المطففين: 1 _ 3).

_ الرشوة:

وبعبارة أوضح، وضع العقبات، والمطلوبات الكثيرة، و التعجيزية، لإنجاز المعاملة مع أنها غير لازمة، وذلك من أجل إلزامهم بدفع الرشاوى ليصار إلى الموافقة عليها مقابل التسامح والتغاضي عن تلك المطلوبات، وهي المسألة التي اخترنا الكلام عنها كأنموذج في هذه الورقة، فيما يتعلق برأي الشرع، ثم موقف المشرع الجزائري منها.

1 _ رأي الإسلام في الرشوة.

حرّم الإسلام الرشوة، وجعل آكلها مستحقاً للعنة والطرد من رحمة الله تعالى، وعدَّ المال الذي يؤخذ مال سحت وحرام يهلك صاحبه ويذهب به. فعن أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو قال : " لعن رسول الله صلى الله عليه و سلم الراشي والمرتشي"[1].

وفي هذا المقام نستذكر قصة الصحابي الذي بعثه النبي صلى الله عليه وسلم، لجمع الصدقات، فعَنْ أَبِى حُمَيْدٍ السَّاعِدِىِّ قَالَ : اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، رَجُلاً مِنَ الأَسْدِ يُقَالُ لَهُ ابْنُ اللُّتْبِيَّةِ – قَالَ عَمْرٌو وَابْنُ أَبِى عُمَرَ: عَلَى الصَّدَقَةِ – فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ هَذَا لَكُمْ وَهَذَا لِي أُهْدِىَ لِي قَالَ : فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، عَلَى الْمِنْبَرِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ :" مَا بَالُ عَامِلٍ أَبْعَثُهُ فَيَقُولُ هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِىَ لِي. أَفَلاَ قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ فِي بَيْتِ أُمِّهِ حَتَّى يَنْظُرَ أَيُهْدَى إِلَيْهِ أَمْ لاَ، والذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لاَ يَنَالُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئًا إِلاَّ جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى عُنُقِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ أَوْ بَقَرَةٌ لَهَا خُوَارٌ أَوْ شَاةٌ تَيْعِرُ ". ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَتَىْ إِبْطَيْهِ ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ " مَرَّتَيْنِ[2].

وفي هذا الحديث نرى، أن النبي صلى الله عليه وسلم، لم يقر ذلك الصحابي على تصرفه برغم أنه أفصح عما أهدي إليه، غير أن هذا لم يشفع له ولم يغير حقيقة الأمر من أن يكون محرماً سيحاسب عليه منتهكه حساباً شديداً يوم القيامة.

[1] _ رواه الترمذي من طريق أبي هريرة قال: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرّاشي والمرتشي في الحكم، وقال: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح، كتاب الأحكام، باب ما جاء في الراشي والمرتشي، 3/ 613.

[2] _ رواه مسلم في الإمارة، باب تحريم هدايا العمال، ص 734.

قال الشيخ بن باز رحمة الله عليه: "فإن مما حرمه الإسلام، وغلظ في تحريمه: الرشوة، وهي دفع المال في مقابل قضاء مصلحة يجب على المسؤول عنها قضاؤها بدونه. ويشتد التحريم، إن كان الغرض من دفع هذا المال إبطال حق أو إحقاق باطل أو ظلما لأحد[1].

وقد ذكر ابن عابدين رحمه الله في حاشيته: (أن الرشوة هي: ما يعطيه الشخص لحاكم أو غيره ليحكم له أو يحمله على ما يريد)، وواضح من هذا التعريف أن الرشوة أعم من أن تكون مالاً أو منفعة يمكنه منها أو يقضيها له.

والمراد بالحاكم: القاضي وغيره، وكل من يرجى عنده قضاء مصلحة الراشي، سواء كان من ولاة الدولة وموظفيها أو القائمين بأعمال خاصة، كوكلاء التجار، والشركات، وأصحاب العقارات، ونحوهم.

والمراد بالحكم للراشي وحمل المرتشي على ما يريده الراشي، تحقيق رغبة الراشي ومقصده، سواء كان ذلك حقاً أو باطلاً[2].

تعد الرشوة من كبائر الذنوب التي حرمها الله على عباده، ولعن رسولهﷺ من فعلها، فالواجب اجتنابها والحذر منها، وتحذير الناس من تعاطيها، لما فيها من الفساد العظيم، والإثم الكبير، والعواقب الوخيمة، وهي من الإثم والعدوان اللذين نهى الله سبحانه وتعالى عن التعاون عليهما في قوله عز من قائل﴿ :وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَتَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة:2][3].

وقد وردت أحاديث كثيرة في التحذير من هذا المحرم وبيان عاقبة مرتكبيه منها: ما رواه ابن عمر رضي الله عنهما عن النبيﷺ قال: "كل لحم أنبته السحت فالنار أولى به، قيل :وما السحت؟ قال: "الرشوة في الحكم"[4]،

---

[1] _ من وكيبيديا، الموسوعة الحرة.

[2] _ المصدر نفسه، تابع لكلام الشيخ ابن باز.

[3] _ المصدر السابق.

[4] _ رواه الحاكم في المستدرك، كتاب الأطعمة، باب الله أبى علي أن يدخل الجنة لحما نبت من سحت، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، ح: 7264. وقال الألباني في السلسلة الصحيحة: "الحديث عندي صحيح، فإن له شواهد أقواها حديث جابر بن عبد الله، يرويه عنه عبد الرحمن بن سابط".

وروى عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "ما من قوم يظهر فيهم الربا إلا أُخذوا بالسنة، وما من قوم يظهر فيهم الرشا إلا أُخذوا بالرعب"[1].

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: "السحت: الرشوة في الدين. وقال أبو محمد موفق الدين ابن قدامة رحمه الله في المغني: قال الحسن وسعيد بن جبير في تفسير قوله تعالى﴿ :أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ﴾ [المائدة:42] هو الرشوة، وقال: إذا قَبِل القاضي الرشوة بلغت به الكفر؛ لأنه مستعد للحكم بغير ما أنزل الله﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾

وروى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : "إن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين" فقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ [المؤمنون:51]. وقال تعالى﴿ :يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة:172]. ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يا رب، يا رب، ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام، فأنى يستجاب له"[2].

آثار الرشوة على عقيدة المسلم.

تؤثر الرشوة سلبا على عقيدة المسلم من حيث إنها:

_ تضعف الإيمان.

_ وتغضب الرب عز وجل.

_ وتسبب تسليط الشيطان على العبد في إيقاعه في معاصٍ أخرى.

---

[1] _ رواه أحمد في المسند، مسند الشاميين، ح: 17155، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، وعزاه إلى أحمد، وقال المنذري: "في إسناده نظر، وقال ابن حجر في الفتح: "سنده ضعيف"، وذكره الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب وقال: "ضعيف"، ح: 1162

[2] _ رواه مسلم في الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، ص 364، وينظر: المصدر السابق في فتوى ابن باز.

فالواجب على كل مسلم ومسلمة، الحذر من الرشوة ومن سائر المعاصي مع رد الرشوة إلى أصحابها إن تيسر له ذلك، فإن لم يتيسر له ذلك تصدق بما يقابلها عن صاحبها على الفقراء مع التوبة الصادقة، عسى الله ن يتوب عليه[1].

آثار الرشوة على المجتمع.

وكما تؤثر الرشوة وغيرها من السلوكيات المحرمة شرعا على عقيدة المسلم، فإنها تؤثر سلبا على مصالح المسلمين ومعاملاتهم. من ذلك:

_ ظلم الضعفاء.

_ هضم حقوقهم أو إضاعتها أو تأخر حصولها بغير حق بل من أجل الرشوة.

_ ومن آثارها أيضاً فساد أخلاق من يأخذها من قاضٍ، وموظف، وغيرهما وانتصاره لهواه.

_ وهضم حق من لم يدفع الرشوة أو إضاعته بالكلية مع ضعف إيمان آخذها وتعرضه لغضب الله وشدة العقوبة في الدنيا والآخرة، فإن الله سبحانه يمهل ولا يغفل، وقد يعاجل الظالم بالعقوبة في الدنيا قبل الآخرة، كما في الحديث الصحيح عن النبيﷺ أنه قال: "ما من ذنب أجدر عند الله من أن يعجل لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخره له في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم"[2].

ولا شك أن الرشوة وسائر أنواع الظلم من البغي الذي حرمه الله، وفي الصحيحين عن النبيﷺ أنه قال: "إن الله ليملي للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته، ثم تلى النبيﷺ قوله تعالى﴿ :وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود:102][3].

---

[1] _ كتاب الدعوة، ص 157، في إجابته عن أسئلة وجهت إليه تتعلق بالرشوة وآثارها على عقيدة المسلم، بتصرف، وينظر: وكيبيديا.

[2] _ رواه أبو داود في الدب، باب النهي عن البغي، ح: 4256، والترمذي في صفة القيامة، باب منه، وقال: "هذا حديث حسن صحيح" ح: 2435.

[3] _ رواه البخاري في تفسير القرآن، باب قوله: ... وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمة إن أخذه أليم شديد، 4318. وينظر: كتاب الدعوة، ابن باز، ص 156، فإن كلامنا مستل منه.

ـ لا شك أن المعاصي إذا ظهرت تسبب فرقة المجتمع.

ـ وانقطاع أواصر المودة بين أفراده.

ـ وتسبب الشحناء والعداوة.

ـ تسبب عدم التعاون على الخير.

ـ ومن أقبح آثار الرشوة وغيرها من المعاصي في المجتمعات ظهور الرذائل وانتشارها.

ـ واختفاء الفضائل.

ـ وظلم بعض أفراد المجتمع فيما بينهم للبعض الآخر بسبب التعدي على الحقوق بالرشوة، والسرقة، والخيانة، والغش في المعاملات، وشهادة الزور، ونحو ذلك من أنواع الظلم والعدوان، وكل هذه الأنواع من أقبح الجرائم. ـ وهي من أسباب غضب الرب.

ـ ومن أسباب العقوبات العامة، أن يعم الناس عقاب من الله أليم، كما قال ﷺ :"إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقابه" [1].

ثانيا: موقف التشريع الجزائري من جريمة الرشوة

أخذ القانون الجزائري بالاتجاه الأول الذي يجعل من جريمة الرشوة جريمتين مستقلتين، فإرادة المشرع واضحة في التمييز بين جريمة الراشي والمرتشي ،حيث ينص القانون في المادة 126 و127 من قانون العقوبات الجزائري على جريمة الرشوة التي يقترفها المرتشي وفي المادة 129 من نفس القانون على جريمة الرشوة التي يقترفها الراشي وان لم يذكر كلمة الراشي صراحة.

[1] ـ رواه أحمد في مسند العشرة المبشرين بالجنة، مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ح" 1، و رواه ابن ماجه في الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ح: 3995، ورواه أبو يعلى في مسنده، مسند أبي بكر الصديق: "إن الناس إذا رأووا المنكر فلم يغيروه يوشك أن يعمهم الله بعقابه، ورواه ابن حبان في صحيحه، كتاب البر، باب ذكر البيان بأن المتأول للذي قد يخطئ في تأويله لهما، ح: 306، وقال الألباني في السلسلة الصحيحة: "هذا حديث حسن صحيح، وذكر أن الرواة اختلفوا في رفعه ووقفه، وأن الراجح عنده الرفع، 88/4، ح: 1564. وينظر: كتاب الدعوة، ص 155.

صور جريمة الرشوة

جريمة الرشوة ليست جريمة واحدة، بل جريمتان مستقلتان، ولذلك ينبغي التطرق إلى جريمة الراشي ثم إلى جريمة المرتشي.

جريمة المرتشي.

تفترض جريمة الرشوة السلبية لقيامها توافر ثلاثة أركان:

1- صفة المرتشي:

يشترط القانون الجزائري في المادتين 126 و 127 من قانون العقوبات صفات خاصة في المرتشي حتى تقوم جريمة الرشوة وهي أن يكون موظفا عموميا أو من يكون في حكمه كالخبير، والطبيب[...] عاملا أو مستخدما في مؤسسة خاصة.

_ يجب ثبوت صفة الموظف وقت ارتكاب الرشوة.

_ وألا يكون تعيينه باطلا.

_ وأن يكون العمل المطلوب أداؤه من الموظف داخلا في اختصاصه، أو يكفي أن يكون له فيه نصيب من الاختصاص.

_ وبالنسبة للمكلف بخدمة عمومية كالخبير مثلا، ينبغي أن يكون قد كلف بالعمل ممن يملك التكليف بصفة رسمية، فلا تسري الرشوة على متطوع لعمل من الأعمال العامة.

2- الركن المادي:

تضمنت نصوص المواد 127 و 128 جميع صور الاتجار، أو العبث، أو الإخلال بالوظيفة أو بأعمالها أو الشروع في دلك وعليه فان الركن المادي ينحصر في الأفعال التالية:

ـ القبول سواء وقع على مال أو على هدية أو وعد بإعطاء شيء في وقت لاحق، ويتحقق القبول بالكلام أو بالإشارة أو بالكتابة أو أي شيء يدل عليه.

ـ الطلب تتم الجريمة بمجرد الطلب ولو لم تتحقق النتيجة.

ـ التلقي والأخد وهي الصورة العادية لجريمة الرشوة وتتم الجريمة في هده الحالة بمجرد تسلم المرتشي الشيء محل الرشوة سواء كان الشيء ذا قيمة أو بسيطا.

3- الركن المعنوي:

جريمة الرشوة السلبية، هي جريمة عمدية، يتوافر ركنها المعنوي في صورة القصد الجزائي العام أي بتوافر العلم والإرادة؛ فالمرتشي يجب أن يعلم بأركان الجريمة، أي بأنه موظف عام، وبأن العمل المطلوب منه تنفيذه يدخل في اختصاصه، وأن ما يقدم له هو مقابل للعمل المطلوب منه أداؤه (أي أن يكون عالما بأنه يتاجر بوظيفته)وأن تتجه إرادة الجاني إلى الفعل المجرم والنتيجة غير المشروعة أو قبولها كما يجب أن يعاصر القصد الجزائي العام الركن المادي لجريمة الرشوة[1].

خامساً : عدم التقيد بأوقات الدوام الرسمي .

يستهين بعض الموظفين بالوقت الرسمي لبدء الوظيفة والانتهاء منها، الأمر الذي يخل بإنجاز العمل من جهة، وتعطيل مصالح الناس من جهة أخرى، ومن صور ذلك أيضا نذكر:

ـ المغادرات المتكررة أثناء الدوام دون رصدها وفق الأصول الإدارية.

ـ ويدخل فيها أيضاً الإجازات المرضية الوهمية، أو الإجازات العرضية غير الحقيقية.

ـ ويدخل فيها كذلك، ممارسة أعمال أخرى شخصية أثناء أوقات الدوام الرسمي على حساب العمل.

[1] ـ وكيبيديا (عدل).

الخاتمة.

هذه بعض الممارسات التي يقع فيها بعض الموظفين العموميين وإن كان هناك ممارسات أخرى مما لا يتسع المقام لذكرها مما يجب الحذر، والتحذير منه، وإبداء النصيحة لمن يقع فيها بالتعجيل بالتوبة، والكف عنها فوراً قبل أن يدركه الموت فلا يجد متسعاً من الوقت للتوبة "ولات حين مندم".

وإن كان لدينا ما نوصي به، فإننا نهيب بكل أفراد المجتمع البشري، والجزائري خاصة، كل في مقام عمله، ووظيفته، ومسؤوليته، أن يعمل على الإصلاح، والقضاء على الفساد في السموات والأرض قدر الإمكان وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله: "كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته...الحديث".

رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلاَ تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلاَ تُحَمِّلْنَا مَا لاَ طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَآ أَنتَ مَوْلاَنَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ} (سورة البقرة : 286)

والحمد لله رب العالمين

قائمة المصادر والمراجع.

القرآن الكريم برواية حفص.

_ الترغيب والترهيب للمنذري.

_ تفسير القرآن العظيم لابن كثير.

_ جامع الترمذي.

_ الدعوة، ابن باز.

_ سنن ابن ماجه.

_ السلسلة الصحيحة للألباني.

_ صحيح البخاري.

_ صحيح ابن حبان.

_ صحيح مسلم.

_ فتح الباري لابن حجر.

_ لسان العرب لابن منظور.

_ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي.

مستدرك الحاكم.

_ مسند أحمد بن حنبل.

_ مسند أبي يعلى.

_ معاني القرآن.

_ وكيبيديا.